

٥٠٠ الحادة ١٤٧٤ هـ / ٢٠٠٤ م و الأثر في الحادة .

٥٠٠ الحادة ١٤٧٤ هـ / ٢٠٠٤ م و الأثر في الحادة .

١- الحادة ١٥٦ هـ / ١٧٦٦ م و الأثر في الحادة .

٢- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٣- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٤- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٥- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٦- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٧- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٨- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٩- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

١٠- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

١١- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

lawpedia.jo

١٢- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

١٣- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

١٤- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

١٥- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

١٦- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

١٧- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

١٨- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

١٩- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٢٠- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٢١- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٢٢- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٢٣- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

٢٤- الحادة ١٧٧ هـ / ١٧٧٦ م و الأثر في الحادة .

ب- ادانة المتهم بجنحة خرق حرمة المنازل طبقاً للمادة ٢/٣٤٧ عقوبات وعملاً بذات المادة الحكم بحبسه مدة شهر واحد والرسوم .

ج- ادانة المتهم بجنحة حمل وحيازة اداة حادة طبقاً للمادة ١٥٦ عقوبات وعملاً بذات المادة من نفس القانون الحكم بحبسه مدة شهر واحد والغرامة عشرة دنانير والرسوم ومصادرة الاداة الحادة .

د- ادانة المتهم بجنحة خرق حرمة المنازل طبقاً للمادة ٢/٣٤٧ عقوبات وعملاً بذات المادة من نفس القانون الحكم بحبسه مدة شهر واحد والرسوم .

٣. عملاً بالمادة ٢٣٦ من الاصول الجزائية :

أ- تجريم المتهم بجنائية الاغتصاب طبقاً

للمادة (٢٩٢) عقوبات ودلالة المادة ١/١/٣٠١ عقوبات .

ب- تجريم المتهم سامي بجنائية السرقة طبقاً للمادة ٤٠٤ عقوبات .

ج- تجريم المتهم بجنائية الاغتصاب طبقاً للمادة

٢٩٢ عقوبات .

د- تجريم المتهم بجنائية السرقة طبقاً للمادة ٤٠٤ عقوبات .

عطفاً على ما جاء بقرار التجريم تقرر المحكمة :

١- عملاً بالمادتين ٢٩٢ و ١/١/٣٠١ من قانون العقوبات وضع المجرم

بالاشغال الشاقة المؤقتة مدة ثلاثة عشرة سنة واربعة اشهر

والرسوم .

٢- عملاً بالمادة ٤٠٤ عقوبات وضع المجرم بالاشغال الشاقة المؤقتة مدة ثلاث

سنوات والرسوم .

٣- عملاً بالمادة ٢٩٢ عقوبات وضع المجرم بالاشغال

الشاقة المؤقتة مدة عشرة سنوات والرسوم .













